تسهيل الطرقات

في

نظم الورقات

للإمام شرف الدين يحيى بن موسى بن رمضان العمريطي

رحمه الله تعالى

تحقيق

مبارك بن راشد الحثلان

تقديم فضيلة الشيخ

د. محمد صدقي البورنو

(الطبعة الثانية)

مقدمة الطبعة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله مِنْ شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مُضل له ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أنْ لا إله إِلَّا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أمَّا بعد: فهذه الطبعة الثانية من تحقيقي لكتاب (تسهيل الطُّرقات في نظم الورقات) أقدمه لطُلاب العلم بعد مراجعته وتصحيحه وقد أجْريت بعض التعديلات في هذه الطبعة فحذفت نظم حنبلة الورقات للشيخ عامر بهجت ومقدمة مبادئ علم الأصول واكْتفيت بنص الكتاب المحقق.

وفي الختام أسأل الله أنْ يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم.

كتبه

مبارك بن راشد الحثلان

الرياض

١٤٣١/٣/٢٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

تقدمة الشيخ
محمـد صدقي البـورنـو

الحمد لله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يُولد ولم يكن له كُفُوًا أحد، والصلاة والسلام الأتمين الأكملين على المبعوث رحمةً للعالمين، سيد ولد آدم النَّبي محمد.

أمَّا بعد:

فإن كتاب الورقات في أصول الفقه لإمام الحرمين لقي من العناية والاهتمام لدى علماء الأصول ما لم يلقه كتاب آخر. فهو على صغر حجمه حوى زبدة وخلاصة علم أصول الفقه، فما صدر عن مؤلفه ﷺ حتى تلقته العلماء وطلاب العلم بالقبول. فمنهم من شرحه وحل غوامضه، ومنهم من نظمه وضم بالنظم شوارده.

وكان من أشهر من نظمه الإمام شرف الدين يحيى بن موسى بن رمضان العمريطي ﷺ الذي أطلق عليه اسم:

«تسهيل الطرقات في نظم الورقات»

وقد سار هذا النظم سير الشمس، واعتنى به المختصون بعلم أصـول الفقه، ما بين ناشر له بين الطلاب وبين شارح له. ومع انتـشاره واشـتهاره وتعدد طبعاته فقد وقع في ثناياه أخطاء قل من التفت إليهـا ممـن قـرأوه وحفظوه أو شرحوه، حتى جـاء الطالـب النجيـب والباحـث الأريـب **الأخ/ مبارك بن راشد الحثلان السبيعي** فحققه، ودقق النظـر فيـه، فـاطلع

على عدد من الأخطاء التي غفل عنها من طبعوه ونشروه أو شرحوه، فصححها، وصوَّب تلك الأخطاء.

وقام بطبع ذلك النظم الشهير طباعة متقنة خالية من الأخطاء، مع مقدمة أشار فيها إلى عمله في النظم وتصحيحه، وما قام به. وأضاف إليه من تعليقات «حنبلة نظم الورقات» للشيخ عامر بن محمد فداء الحنبلي فخرج النظم في ثوبه الجديد القشيب بما يشرح الصدور ويثلج القلوب ؛ فجزاه الله عما فعل خيرًا، وجعله في ميزان حسناته يوم العرض والحساب.

والحمد لله رب العالمين.

محمد صدقي بن أحمد البورنو

أبو الحارث الغزي

١٤٢٨/٨/١٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ،
والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على المبعوث رحمة للعالمين
سيد ولد آدم النبي المختار .

أما بعد

فإن كتاب الورقات في أصول الفقه لإمام الحرمين لقي من العناية
والاهتمام لدى علماء الأصول ما لم يلقه كتاب آخر ، فهو على صغر
حجمه هو زبدة وخلاصة علم أصول الفقه فما صدر عند مؤلفه رحمه الله
حتى تلقته العلماء وطلاب العلم بالقبول فحفظوه عن ظهر قلب وعلى عواهنه
وفهموه بعلمه وضبطوا بالنظم شوارده . وكان من أشهر من نظمه إمام
الحرمين أبو زكريا يحيى بن موسى بن رهون الجزولي رحمه الله * وقد سار كثيراً
النظم سيراً حسناً واعتنى به المتخصصون بعلم أصول الفقه لما يتميز به من
وبقرب تعبيراته
لفظ بليغ الطراب وبيان رائع . ومع انتشاره واشتهاره فقد وقع
في ثنايا أبياته قليل من اللفت اليراعه قرأوه وحفظوه أو شرحوه
حتى جاء الطالب النجيب والباحث الأديب الذي يمارث بن راشد الحنيوان
السيفي فحققه ودققه النظر فيه فاطلع على عدد من الأخطاء التي
غفل عنها من طبعوه وقرؤه أو شرحوه فصححها وصوب تلك الأخطاء
وقام بطبع ذلك النظم الشريف طباعة متقنة خالية من الأخطاء . مع
مقدمة أشار فيها إلى عمله في النظم وتحقيقه وما أضافه إليه من
تعليقات الأخ الباحث نظم الورقات للشيخ حامد بن محمد بن حمد الجلي . فخرج النظم
على أكمل الوجوه المتميز بما يترجم لصدوره وتبلغ القلوب فجزاه الله
عما عمل خيراً وجعله في ميزان حسناته يوم العرض والحساب .

والحمد لله رب العالمين

محمد صديق بن أحمد الجولو
أبو الفدية العراقي

١٤٠٨/٨/١٥

* الذي أطلق عليه اسم تسهيل الطرقات في نظم الورقات

مُقَدِّمَة

مقدمة الطبعة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد ...

فإن **ورقات إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني** من أشهر مختصرات أصول الفقه ذكر فيها كثيرًا من مباحثه بأسلوب سهل ومختصر.

ولا تكاد تجد طالبًا لهذا الفن إِلَّا وقد درس هذا المختصر واستفاد منه.

ولما كان بهذه الصفات كان محط أنظار العلماء قديمًا وحديثًا فاعتنوا به ما بين شارح وناظم.

ومن أشهر منظوماته نظم (**تسهيل الطرقات**) لشرف الدين يحيى بن موسى بن رمضان العمريطي الشافعي رحمه الله، والذي امتاز بالسلاسة والسهولة ووضوح العبارة، وقد طبع عدة طبعات لا تخلو جميعها من التحريف الذي تغيرت معه صور بعض المسائل، فاستعنت بالله على تحقيقه ونشره ليستفيد منه طلاب العلم.

وخلاصة ما قمت به:

١ - مقدمة حول علم الأصول تكلمت فيها باختصار عن:

أ. المبادئ العشرة لعلم الأصول.

ب. نشأة علم الأصول والمراحل التي مر بها.

٢- التعريف بمتن الورقات ومؤلفه.

٣- التعريف بنظم تسهيل الطرقات ومؤلفه.

٤- تحقيق النظم على أربع نسخ خطية.

٥- جعلت في الحاشية (**حنبلة نظم الورقات**) للشيخ الفاضل عامر بن محمد فداء بن بهجت الحنبلي

والذي نظم فيها المسائل التي تخالف المعتمد عند الحنابلة، وقد استأذنته في نشرها فأذن لي وميزتها بعلامة (*) في نهاية الأبيات ثم أذكر في الحاشية أبيات الحنبلة وقد يضيف الشيخ أبياتًا على الأصل فأنبه على ذلك.

وفي الختام لا يفوتني أنْ أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الشيخ العلَّامة **د. محمد صدقي البورنو** حفظه الله ونفع المسلمين بعلمه، والذي تكرَّم بمراجعة الكتاب والتقديم له.

وأسأل الله أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ؛ لنفوز بجنات النعيم

والحمد لله رب العالمين

مبارك بن راشد الحثلان

الرياض

وصف النسخ الخطية
ومنهج التحقيق

وصف النسخ الخطية

اعتمدت في تحقيق النظم على أربع نسخ خطية وهي:

النسخة الأولى:

مصدرها: دار الكتب المصرية.

رقمها: ٣٧١.

صفحة العنوان:كتاب تسهيل الطرقات في نظم الورقات تأليف العالم العلامة البحر الفهامة الشيخ الشرفي شرف الدين العمريطي الشافعي نفعنا الله ببركاته آمين آمين.

اسم الناسخ: لم يذكر

تاريخ النسخ: ١٦/ ١١/ ١٠٠٩هـ

وقد رمزت لها بالحرف (أ)

النسخة الثانية:

مصدرها: دار الكتب المصرية.

رقمها: ٥٩

صفحة العنوان: تسهيل الطرقات في نظم الورقات للشيخ الإمام شرف الدين العمريطي الشافعي عفا الله عنه وسامحه إنه ولي ذلك آمين آمين.

اسم الناسخ: عبد الرحيم بن الحاج علي بن المرحوم الحاج حسين الحوتكي.

تاريخ النسخ: ١٥/ ٣/ ١٠٢٥هـ.

وقد رمزت لها بالحرف (ق)

ملاحظة: هذه النسخ هي التي اعتمد عليها الشيخ عبد الحميد قدس في شرحه على النظم[١] وبالمقارنة بينهما وجدت اختلافات كثيرة منها على سبيل المثال لا الحصر:

م	لطائف الإشارات		المخطوط
١	قاعد		عاقد
٢	والشك تحرير		والشك تجويز
٣	والظاهر لا يفيد ما سمع		والظاهر الذي يفيد ما سمع

النسخة الثالثة:

مصدرها: إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلامية بوزارة الأوقاف الكويتية.

رقمها: ١/ ٧٨

(١) لطائف الإشارات على تسهيل الطرقات لنظم الورقات (ص ٦١).

صفحة العنوان: هذه نظم الورقات في أصول الفقه للشيخ الإمام المتفنن البارع المتقن شرف الدين نور الدين العمريطي الشافعي الأزهري رحمه الله تعالى ونفع بآثاره آمين.

اسم الناسخ: محمد بن بكر بن محمد بن حمد بن النجار

تاريخ النسخ: ٨/ ٢/ ١١٨٣هـ.

وقد رمزت لها بالحرف (ك)

النسخة الرابعة:

مصدرها: دار الكتب المصرية.

رقمها: ٧٦٤ .

صفحة العنوان: هذا كتاب نظم الورقات للإمام العمريطي نفعنا الله به.

اسم الناسخ: سيد البكشوشي.

تاريخ النسخ: يوم الأحد ٢١/ ٦/ ١٢٣٣هـ.

وقد رمزت لها بالحرف (ب).

منهج التحقيق

الهدف من التحقيق هو إخراج الكتاب كما أراده مصنفه لذا تجنبت إثقال الكتاب بالحواشي والهوامش التي لا فائدة منها والمنهج الذي سرت عليه في هذا العمل هو:

١- جعلت النسخة (أ) أصلًا لأنها أقرب النسخ من حياة المؤلف كما أنها أجود النسخ ضبطًا ودقة.

٢- قابلت بين النسخ وأَثْبَتُّ الفروق المهمة في الحواشي.

٣- تركت الفروق التي لا فائدة من ذكرها كأخطاء النساخ الإملائية.

٤- ضبطت النظم كاملًا بالشكل.

الصفحة الأولى من النسخة (أ)

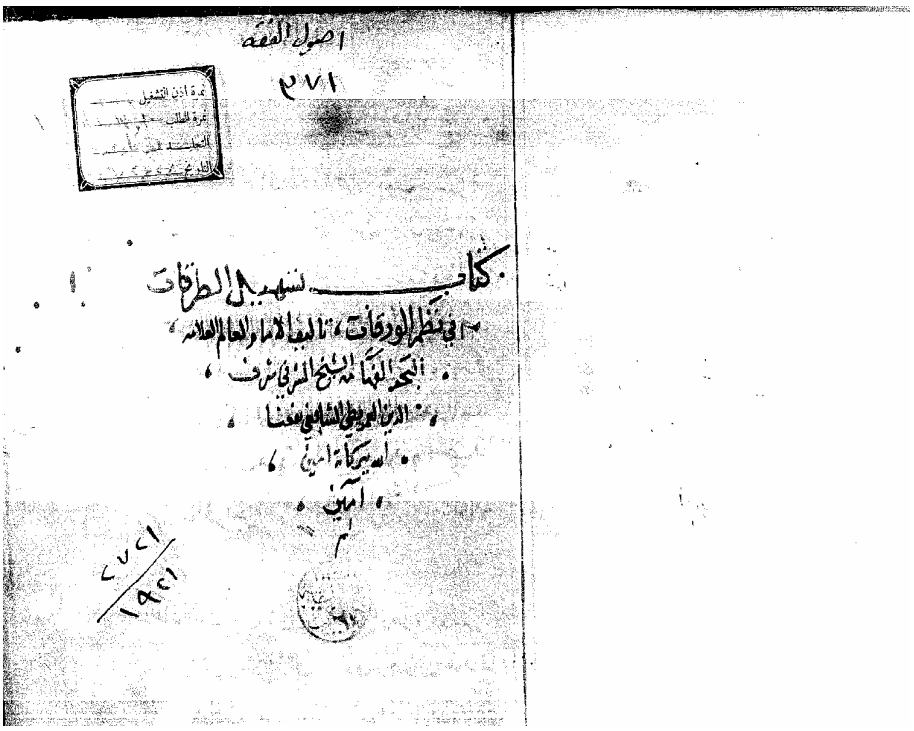
اصول الفقه
٢٧١
كتاب تسهيل الطرقات
في نظم الورقات، تأليف الإمام العلامة
البحر الفهامة الشيخ المرشد الشريف
الزين المرحومي الشافعي سقيا
له ببركاة امين
امين
٢٧٦/١٩٤١

الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)

مع ما به من المذاهب التي تقررت ومن خلافٍ مثبت
والنحو والأصول مع علم الأدب، واللغة التي أتت من العرب
قدر ما به يستنبط المسئول بلا، نفسه لمن يكون سائلا
مع علمه التفسير في الآيات، وفي الحديث حالة الرواة
وموضع الإجماع والخلاف، فعلم هذا القدر فيه كافي
ومن شروط السائل المستفتي، أن لا يكون عالما كالمفتي
فحيث كان مثله مجتهدا، فلا يجوز كونه مقلدا

فرع

فليس يقبل قول القائل، من غير ذكر حجة المسائل
ودليل لا بد لنا منه، حتى نعلم من أين ذاك قاله
ففي قبول قوله للمفتي، بالحكم تقليده له بلا خفا
ودليل إذا كان ما قد قاله، عليه بالوحي قد أتى له

باب الاجتهاد

وحده أن يبذل الذي اجتهد، مجهوده في نيل المراد قصد
وليقسم إلى صواب وخطأ، وقيل في الفروع غير الخطأ
وفي أصول الدين والوجه امتنع، وإن فيه تصويب الرأي البدع
من النصارى حيث كفروا الملوك، وإن زعموا أنهم لن يسعوا
أو لا يرون ربهم بالعين، كذا المجوس في ادعاء الاثنين
ومن أصاب في الفروع يعطى، أجرين وإن أخطأ فأجر أعطي
لما روى عن النبي الهادي، في ذا كما من تقسيم الاجتهاد

ثم نظم هذه المقدمة، أبياتها في العدد بحكمه
تاسع ربيع شهر وضع المصطفى، في عام طاء ثم ظاء ثم فا
فالحمد لله على تمامه، ثم الصلاة مع سلامه
على النبي وآله وصحبه، وحزبه وكل مؤمن به

وكان الفراغ من نسخها يوم الأحد
سابع شهر ربيع الثاني
سنة ١٢٤٥

الصفحة الأولى من النسخة (ق)

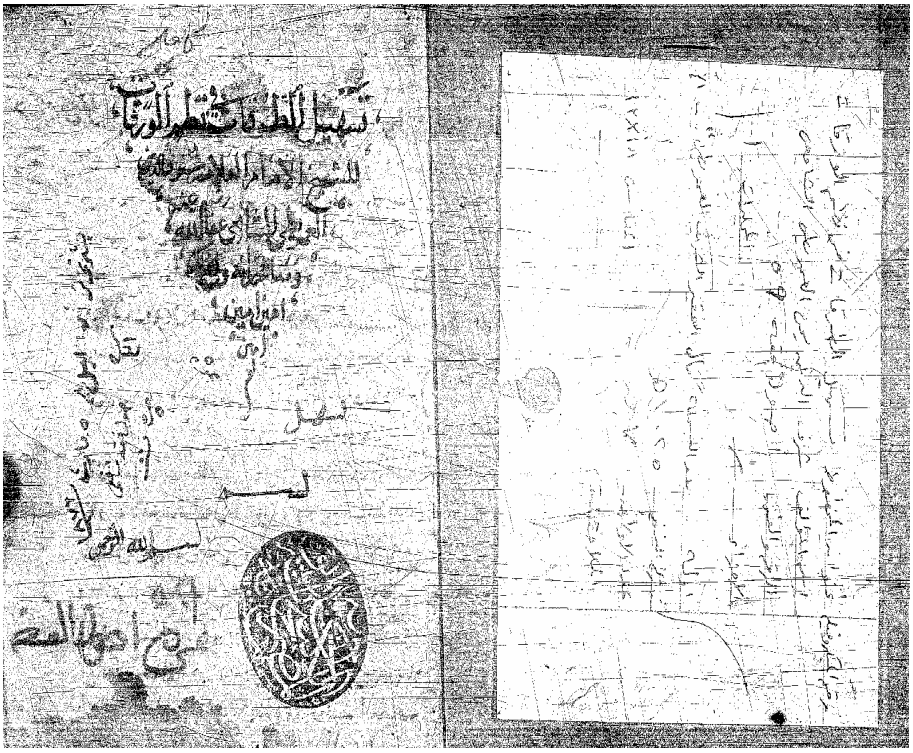

الصفحة الأخيرة من النسخة (ق)

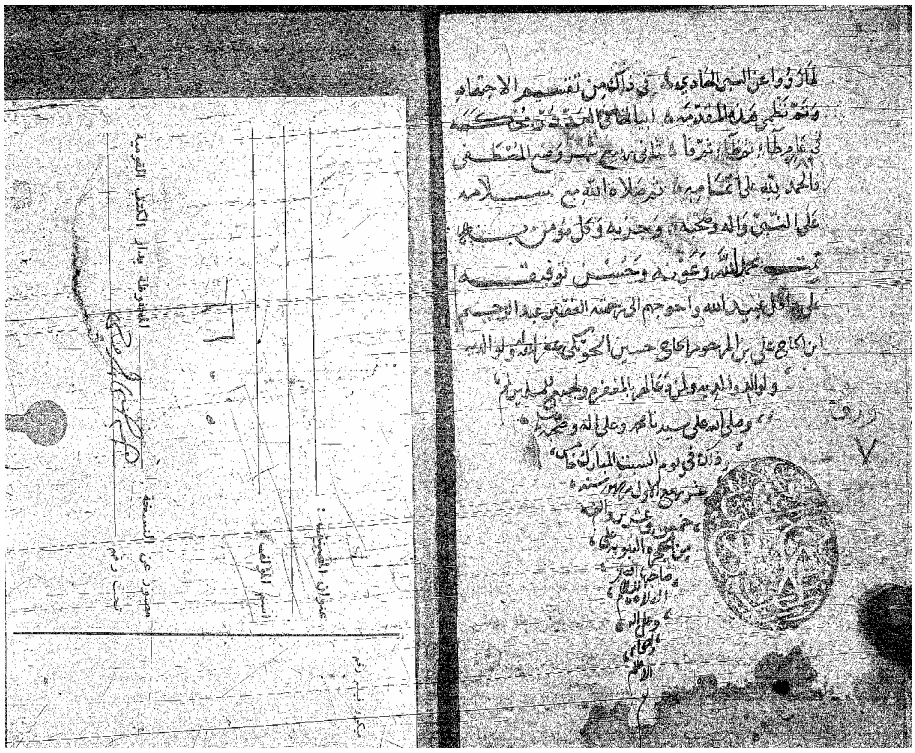

الصفحة الأولى من النسخة (ك)

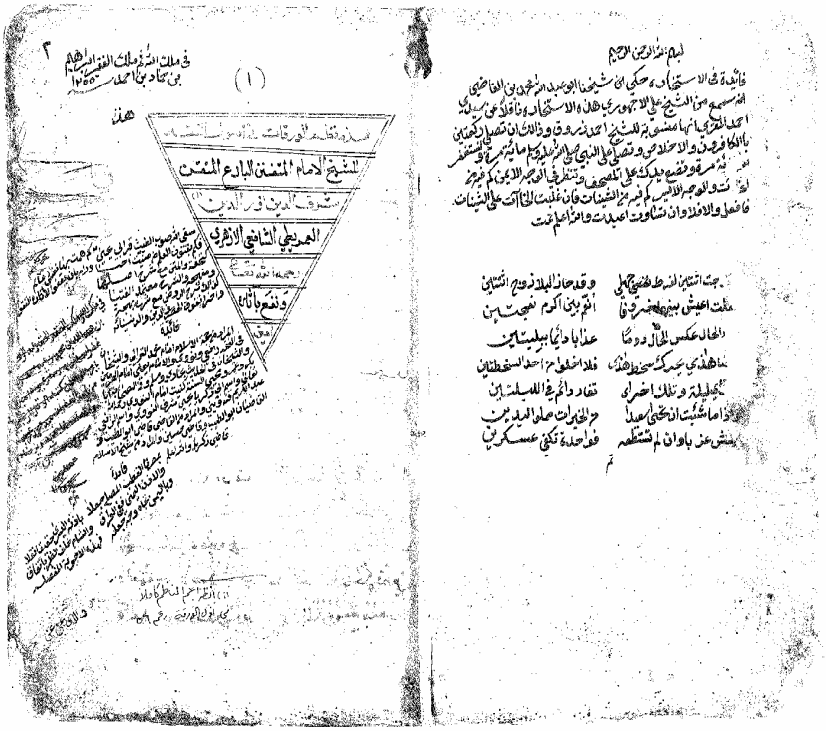

الصفحة الأخيرة من النسخة (ك)

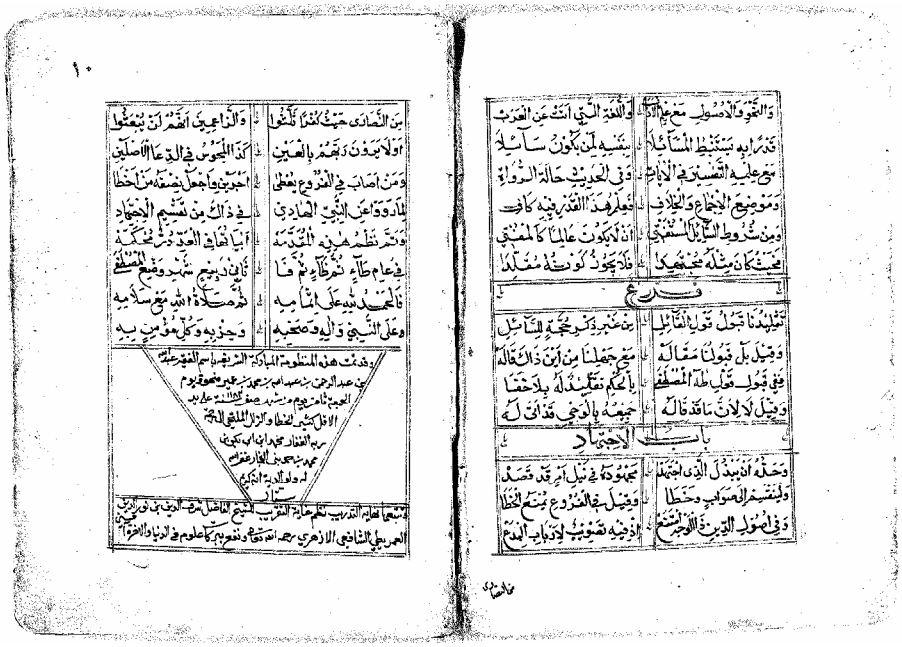

الصفحة الأولى من النسخة (ب)

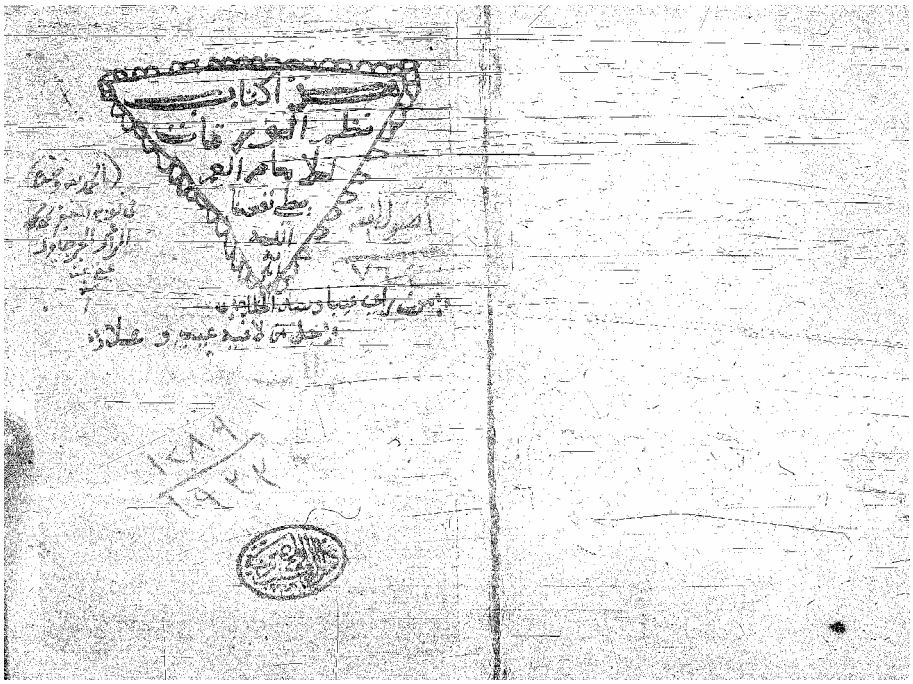

الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

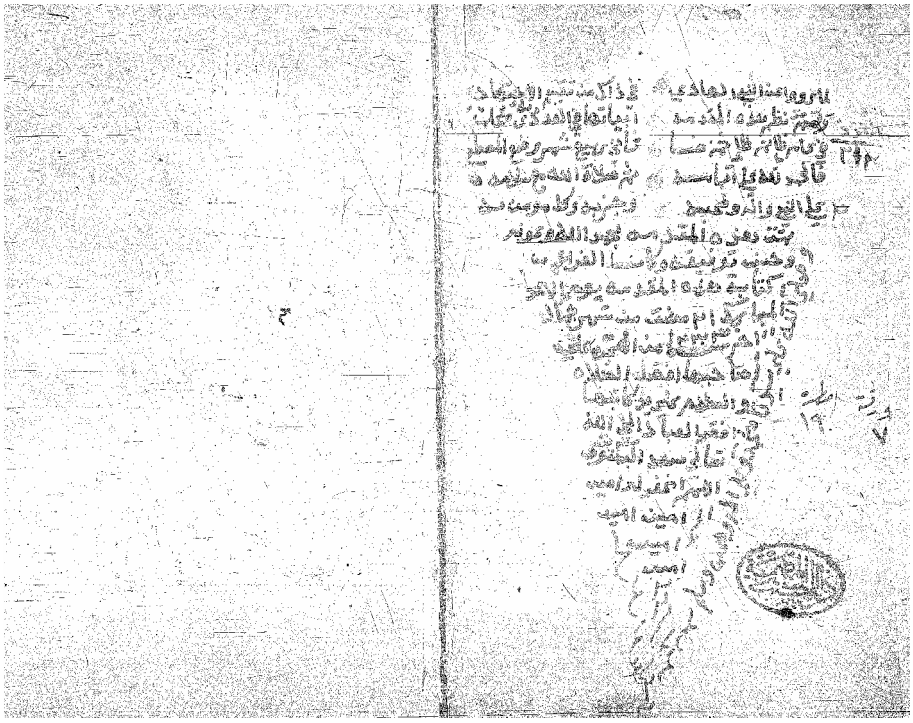

تسهيل الطرقات

في

نظم الورقات

للإمام شرف الدين يحيى بن موسى بن رمضان العمريطي الشافعي

رحمه الله تعالى

تحقيق

مبارك بن راشد الحثلان

تسهيل الطرقات في نظم الورقات

١- قَـــالَ الْفَقِـــيرُ الـــشَّرفُ العَمْرِيطِـــي

ذُو العَجْـــــزِ وَالتَّقـــــصِيرِ وَالتَّفرِيـــــطِ

٢- الْحَـــمْدُ للهَّ الَّـــذي قَـــدْ أَظهَـــرَا

عِلْـــمَ الأُصُـــولِ لِلْـــوَرَى وَأَشْـــهَرا[١]

٣- عَلَـــى لِـــسَانِ الـــشَّافِعِي وَهَـــوَّنَا

فَهْـــوَ الَّـــذِي لَـــهُ ابْتِـــدَاءً[٢] دَوَّنَـــا

٤- وَتابَعَـــتْهُ النَّـــاسُ حَـــتَّى صَـــارَا

كُتْـــبًا صِغَـــارَ الْحَجـــمِ أَوْ كِبَـــارَا

٥- وَخَـــيرُ كُتْبِـــهِ الـــصِّغَارِ مـــا سُـــمِي

بِالوَرَقَـــاتِ لِلإِمَـــامِ[٣] الْحَرَمِـــي

(١) في (أ): واشتهرا، وفي (ك): وشهرا.
(٢) في (ب): قد ابتدى.
(٣) في (ق): للام.

٦- وَقَــدْ سُــئِلْتُ سَــابِقًا[١] فِــي نَظْمِــهِ
مُــــسَهِّلا لِحِفْــــظِهِ وَفَهْــــمِهِ

٧- فَلَــــمْ أَجِــــدْ عــــمَّا سُــــئِلْتُ بُــــدَّا
وَقَــــدْ شَرَعْــــتُ فِــــيهِ مُــــسْتَمِدَّا

٨- مِــــنْ رَبِّنَــــا التَّوفِيــــقَ لِلــــصَّوَابِ
وَالنَّفْــعَ فِــــي الدَّارَيــــنِ بِالْكِتَــابِ

أُصُولُ الفِقــهِ[٢]

٩- هَــاكَ أُصُــولَ الْفِقْــهِ لَفْظًــا لَقَبَــا
لِلْفَــنِّ مِــــنْ جُــزْأَيْنِ قَــدْ تَرَكَّبَــا

١٠- الأَوَّلُ الأُصُــــولُ ثُــــمَّ الثَّــــانِي
الْفِقْــــهُ والجُــــزْآنِ مُفــــرَدَانِ

١١- فَالأَصْــلُ مَــا عَلَيْــهِ غَــيْرُهُ بُنِــي
وَالفَــرْعُ مَــا عَــلَى سِــوَاهُ يَنْبَنِــي

(١) في (ق): مدة.
(٢) في (ق): باب أصول الفقه.

١٢- وَالفِقْـهُ عِلْـمُ كُـلِّ حُكْـمٍ شَرْعِـي
جَـا بِاجْتِهَـادٍ[١] دُونَ حُكْـمٍ قَطْعِـي

١٣- وَالْحُكْـمُ وَاجِـبٌ وَمَنْـدُوبٌ وَمَـا
أُبِـيحَ وَالْمُكْـرُوهُ مَـعْ مَـا حُرِّمَـا

١٤- مَـعَ الـصَّحِيحِ مُطْلَقًـا وَالفَاسِـدِ
مِـنْ عَاقِـدٍ[٢] هَـذانِ أَو مِـنْ عَابِـدِ

١٥- فَالْـوَاجِبُ الْمَحْكُـومُ بِالثَّـوَابِ
فِـي فِعْـلِهِ وَالـتَّرْكِ بِالعِقَـابِ

١٦- وَالنَّـدْبُ مَـا فِـي فِعْلِـهِ الثَّـوابُ
وَلَمْ يَكُـنْ فِي تَرْكِـهِ عِقَـابُ

١٧- ولَـيْسَ فِي الْمُبَـاحِ مِـنْ ثَـوَابِ
فِعـلًا وَتَرْكًـا بَـلْ وَلاَ عِقَـابِ

١٨- وَضَـابِطُ الْمَكْـرُوهِ عَكْـسُ مَـا نُـدِبْ
كَـذَلِكَ الْحَـرَامُ عَكْـسُ مَـا يَجِـبْ

(١) في (ق): اجتهادا.
(٢) في جميع النسخ المطبوعة (قاعد).

١٩- أَمَّـــا الـــصَّحِيحُ فَهْـــوَ مَـــا تَعَلَّـــقَا
بِـــــهِ نُفُـــــوذٌ وَاعْتِـــــدَادٌ مُطْلَقَـــــا

٢٠- وَالفَاسِـــدُ الَّـــذِي بِـــهِ لَـــمْ نَعْتَـــدِدْ
وَلَـــــمْ يَكُـــــنْ بِنَافِـــــذٍ إِذَا عُقِـــــدْ

٢١- وَالعِلْـــمُ لَفْـــظٌ لِلْعُمُـــومِ[1] لَـــمْ يُخَـــصْ
بِالْفِقْـــهِ مَفْهُومًـــا بَـــلِ الْفِقْـــهُ أَخَـــصْ

٢٢- وَعِلْمُنَـــا مَعْـــرِفَةُ الْمَعْـــلُوم
إِنْ طَابَقَـــتْ لِوَصْـــفِهِ الْمَحْتُـــومِ[2]

٢٣- وَالجَهْـلُ قُـلْ تَـصَوُّرُ الـشَّيءِ عَـلَى
خِـــلاَفِ وَصْـــفِهِ الَّـــذِي بِـــهِ عَـــلا

٢٤- وَقِيـــلَ حَـــدُّ الْجَهْـــلِ فَقْـــدُ الْعِلْـــمِ
بَـــسِيطًا اَوْ مُرَكَّبًـــا قَـــدْ سُـــمِّيْ

٢٥- بَـسِيطُهُ فِي نَحْـوِ مَـا تَحْـتَ الثَّـرَى
تَرْكِيبُـــهُ فِي كُـــلِّ مَـــا تُـــصُوِّرَا

(١) في (ق): في العموم.
(٢) في (ك) المحقوم.

٢٦- وَالْعِلْـــمُ إِمَّـــا بِاضْـــطِرَارٍ يَحْـــصُلُ
أَو بِاكْتِـــسَابٍ حَاصِـــلٍ فَـــالأَوَّلُ

٢٧- كَالْمُـــستَفَادِ بِـــالحَوَاسِ[١] الخَمْـــسِ
بالـــشَّمِّ أَوْ بالـــذَّوْقِ أَوْ بـــالَّلمْس

٢٨- وَالـــسَّمعِ والإِبـــصَارِ ثُـــمَّ التَّـــالِي
مَـــا كَـــانَ مَوْقُوفًـــا عَـــلَى اسْـــتِدْلاَلِ

٢٩- وَحَـــدُّ الاسْـــتِدْلاَلِ أَنَّـــا نَجْتَلِـــبْ[٢]
لَنَـــا دَلِـــيلا مُرْشِـــدًا لِمَـــا طُلِـــبْ

٣٠- وَالظَّـــنُّ تَجْـــوِيزُ امْـــرِئٍ أَمْـــرَيْنِ
مُـرَجِّـــحًا لِأَحَـــدِ الأَمْـــرَيْنِ

٣١- والـــرَّاجِحُ[٣] الْمَـــذكُورُ ظَنًّـــا يُـــسْمَى
وَالطَّـــرَفُ الْمَرْجُـــوحُ يُـــسْمَى وَهْمًـــا

٣٢- وَالـــشَّكُّ تَجْـــوِيزٌ[٤] بِـــلا رُجْحَـــانِ
لِواحِـــدٍ حَيْـــثُ اسْـــتَوى الأَمْـــرَانِ

---

(١) في (ب): في الحواس.
(٢) في (ق): ما يجتلب.
(٣) في (ق، ب): فالراجح.
(٤) في جميع النسخ المطبوعة (تحرير).

٣٣- أَمَّـا أُصُـولُ الْفِقْـهِ يَعْنِـي[١] بِـالنَّظَرْ
لِلْفَـنِّ فِـي تَـعْرِيفِهِ فَـالْمُعْتَبَرْ

٣٤- فِي ذَاكَ طُـرْقُ الفِقْـهِ أَعْنِـي الْمُجْمَلَـهْ
كَـالأَمْرِ أَوْ كَـالنَّهْيِ لا الْمُفَـصَّلَهْ

٣٥- وَكَيْـفَ نَـسْتَدِلُّ[٢] بِالأُصُـولِ
وَالعَـالِمُ الَّـذِي هُـوَ الأُصُـولِي

أَبوابُ أُصُولِ الفِقهِ

٣٦- أَبْـوابُهُ[٣] عِـشْرُونَ بَابًـا تُـسْرَدُ
وَفِـي الْكِتَـابِ كُلُّهَـا سَـتُورَدُ

٣٧- وَتِـلْكَ أَقْـسَامُ الْكَـلامِ ثُـمَّا
أَمْـرٌ وَنَهْـيٌ ثُـمَّ لَفْـظٌ عَـمَّا

٣٨- أَوْ خَـصَّ أَوْ مُبَـيَّنٌ أَو مُجْـمَلُ
أَوْ ظَاهِـرٌ مَعْـنَاهُ أَوْ مُـؤَوَّلُ

٣٩- وَمُطْلَـقُ الأَفْعَـالِ ثُـمَّ مَـا نُـسِخْ
حُكْمًـا سِـواهُ ثُـمَّ مَـا بِـهِ انْتَـسَخْ

---

(١) في (ق): أعني.
(٢) كذا في الأصل، وفي بقية النسخ (يستدل).
(٣) في (ق، ك): أبوابها.

٤٠- كَـــذَلِكَ الإِجْـــمَاعُ وَالأَخْبَـــارُ مَـــعْ
حَـــظْرٍ وَمَـــعْ إِبَاحَـــةٍ كُـــلٌّ وَقَـــعْ

٤١- كَـــذَا الْقِيَـــاسُ مُطْلَـــقًا لِعِلَّـــهْ
فِـــي الأَصْـــلِ وَالتَّرْتِيـــبُ لِلأَدِلَّـــهْ

٤٢- وَالْوَصْـفُ[١] فِي مُفْـتٍ وَمُـسْتَفْتٍ عُهِـدْ[٢]
وَهَكَـــذَا[٣] أَحْكَـــامُ كُـــلِّ مُجْتَهِـــدْ

أَقْسَامُ الْكَلامِ[٤]

٤٣- أَقَـــلُّ مَـــا مِنْـــهُ الْكَـــلامَ رَكَّبُـــوا
اسْـــمَانِ أَوْ إِسْـــمٌ وفِعْـــلٌ كَـــارْكَبُوا

٤٤- كَـــذَاكَ مِـــنْ فِعْـــلٍ وَحَـــرْفٍ وُجِـــدَا
وَجَـــاءَ مِـــنْ إِســـمٍ وَحَـــرفٍ[٥] فِي النِّـــدَا

٤٥- وَقُـــسِّـــمَ الْكَـــلاَمُ لِلأَخْبَـــارِ
وَالأَمْـــرِ وَالنَّهْـــيِ وَالاسْـــتِخْبَارِ

---

(١) في (ك): والوصل.
(٢) في (ك): عمد.
(٣) في (أ) وهذا، وفي (ب): وكذا.
(٤) في (ق، ب): باب أقسام الكلام.
(٥) في (ب): ثم حرف.

٤٦- ثُـمَّ الْكَـلامُ ثَانِيًـا قَـدِ انْقَـسَمْ
إِلَى تَمَـنٍّ وَلِعَـرْضٍ وَقَـسَمْ

٤٧- وَثَـالِثًا إِلَـى مَـجَازٍ وَإِلَى
حَقِيقَـةٍ وَحَـدُّهَا مَـا اسْـتُعْمِلاَ

٤٨- مِـن ذَاكَ فِي مَوضُـوعِهِ وَقِيـلَ مَـا
يَجْـرِي خِطَابًـا فِي اصْـطِلاح قُـدِّمَا

٤٩- أَقْـسَامُـهَا ثَلاثَـةٌ[1] شَـرْعِيُّ
وَاللُّغَـوِيُّ الْوَضْـعِ وَالْعُـرْفِيُّ

٥٠- ثُـمَّ الْمَجَـازُ[2] مَـا بِـهِ تُجُـوِّزَا
فِي اللَّفْظِ عَنْ مَوضُوعِهِ تَجَـوُّزَا

٥١- بِـنَقْصٍ اوْ زِيَـادَةٍ أو نَقْـلِ
أَوِ اسْـتِعَارَةٍ كَـنَقْصِ أَهْـلِ

٥٢- وَهْـوَ الْمُـرَادُ فِي سُـؤَالِ الْقَرْيَـةِ
كَـمَا أَتَـى فِي الـذِّكْرِ دُونَ مِرْيَـةِ

(١) في (أ): ثلا.
(٢) في (ك): الجواز.

٥٣- وَكَازْدِيَـــادِ الْكَـــافِ فِي كَمِثْلِـــهِ
وَالْغَـــائِطِ الْمَنقُـــولِ عَـــنْ مَحَلِّـــهِ

٥٤- رَابِعُـــهَا كَقَـــوْلِهِ تَعَـــالَى
«يُرِيـــدُ أَنْ يَـــنْقَضَّ» يَعْنِـــي مَـــالاَ

بَابُ الأَمْرِ

٥٥- وَحَـدُّهُ اسْـتِدعَاءُ فِعْـلٍ[1] وَاجِـبِ
بِـــالْقَوْلِ مِمَّـــنْ كَـــانَ دُونَ الطَّالِـــبِ

٥٦- بِـصِيغَةِ (افْعَـلْ) فَـالْوُجُوبُ حُقِّقَـا
حَيْـــثُ الْقَرِينَـــةُ انْتَفَـــتْ وَأُطْلِقَـــا

٥٧- لاَ مَـعْ دَلِيـلٍ دَلَّنَـا شَرْعًـا عَـلَى
إِبَاحَـــةٍ فِي الْفِعْـــلِ أَو نَـــدْبٍ فَـــلاَ

٥٨- بَـلْ صَرْفُـهُ[2] عَـنِ الْوُجُـوبِ حُـتِّمَا
بِحَمْلِـــهِ عَـــلَى[3] الْمُـــرادِ مِـــنْهُمَا

(١) في (ك): أمر.
(٢) في (ب): حرف.
(٣) في (ق): عن.

٥٩- وَلَمْ يُفِـــدْ فَـــوْرًا وَلاَ تَكْـــرَارَا
إِنْ لَمْ يـــرِدْ مَـــا يَقتَـــضِي التكْـــرَارَا

٦٠- وَالأَمْـــرُ بِالْفِعْـــلِ الْمُهِـــمِّ الْمُنْحَـــتِمْ
أَمـــرٌ بِـــهِ وَبِالَّـــذِي بِـــهِ يَـــتِمْ

٦١- كَـــالأَمرِ بِالـــصَّلاةِ أَمْـــرٌ بِالْوُضُـــو
وَكُـــلِّ شَيءٍ لِلـــصَّلاةِ يُفْـــرَضُ

٦٢- وَحَيـــثُمَا إِنْ جِـــيءَ[1] بِـــالْمَطْلُوبِ
يُخْـــرَجْ بِـــهِ عَـــنْ عُهْـــدَةِ الوُجُـــوبِ

بَابُ النَّهْيِ

٦٣- تَعْرِيفُـــهُ اسْـــتِدعَاءُ تَـــركٍ قَـــدْ وَجَـــبْ
بِـــالْقَولِ مِمَّـــنْ كَـــانَ دُونَ مَـــنْ[2] طَلَـــبْ

٦٤- وَأَمْرُنَـــا بِالـــشَّيءِ[3] نَهْـــيٌ مَـــانِعُ
مِـــنْ ضِـــدِّهِ وَالعَكْـــسُ أَيـــضًا وَاقِـــعُ

(١) في (ك): جاء.
(٢) في (ق): ما.
(٣) في (ك): للشيء.

٦٥- وَصِيغَةُ الأَمْرِ الَّتِي مَضَتْ تَرِدْ
وَالْقَصْدُ مِنْهَا أَنْ يُبَاحَ مَا وُجِدْ

٦٦- كَمَا أَتَتْ وَالقَصْدُ مِنْهَا التَّسْوِيَهْ
كَذَا لِتَهْدِيدٍ وتَكْوِينٍ هِيَهْ

فَصْلٌ[١]

٦٧- وَالْمُؤْمِنُونَ فِي خِطَابِ الله
قَدْ دَخَلُوا إِلا الصَّبِي وَالسَّاهِي

٦٨- وَذَا الْجُنُونِ كُلُّهُمْ لَمْ يَدْخُلُوا[٢]
وَالْكَافِرُونَ فِي الْخِطَابِ أُدْخِلُوا[٣]

٦٩- فِي سَائِرِ الفُرُوعِ لِلشَّرِيعَهْ[٤]
وَفِي الَّذِي بِدُونِهِ مَمْنُوعَهْ

٧٠- وَذَلِكَ الإِسْلامُ فَالْفُرُوعُ
تَصْحِيحُهَا بِدُونِهِ مَمْنُوعُ

(١) في (ب): فصل في الداخلين في الخطاب وغيرهم.
(٢) في (ك): قد دخلوا.
(٣) في (ق): دخلوا.
(٤) في (ق): والشريعة.

بَابُ العَـــــامِّ

٧١- وَحَـــدُّهُ لَفْـــظٌ يَعُـــمُّ أَكْـــثَرَا
مِـــنْ وَاحِـدٍ مِـــنْ غَـيْرِ مَـا حَـصْرٍ يُـرَى

٧٢- مِـنْ قَـوْلِهِمْ عَمَمْـتُهُمْ[1] بِمَـا مَعِـي
وَلْتَنْحَـــصِرْ أَلْفَـــاظُهُ فِـــي أَرْبَـــعِ

٧٣- الْجَـمْـــعُ وَالْفَـــرْدُ الْمُعَرَّفَـــانِ
بِالـلَّامِ كَالْكُفَارِ وَالإِنْـسَـانِ

٧٤- وَكُـــلُّ مُبْـــهَمِ[2] مِـــنَ الأَسْـــمَاءِ
مِـــنْ ذَاكَ مَـــا لِلـــشَّرْطِ وَ الجَـــزَاءِ[3]

٧٥- وَلَفظُ (مَنْ) فِـي عَاقِـلٍ وَلَفـظُ (مَـا)
فِـــي غَـــيْرِهِ وَلَفـــظُ (أَيٍّ) فِيهِـــمَا

٧٦- وَلَفـــظُ (أَيْـــنَ) وَهْـــوَ لِلْمَكـــانِ
كَـــذَا (مَـــتَى) الْمَوضُـــوعُ لِلزَّمَـــانِ

---

(١) في (ك): عممته.
(٢) في (ق): منهما.
(٣) في (ق، ك، ب): من جزاء.

٧٧- وَلَفْظُ (لاَ) فِي النَّكِرَاتِ ثُمَّ (مَا)
فِي لَفْظِ مَنْ أَتَى بِهَا مُسْتَفْهِمَا

٧٨- ثُمَّ الْعُمُومُ أُبْطِلَتْ دَعْوَاهُ
فِي الْفِعْلِ بَلْ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ

بَابُ الْخَاصِّ

٧٩- وَالْخَاصُ لَفْظٌ لا يَعُمُّ أَكْثَرَا
مِنْ وَاحِدٍ أَوْ عَمَّ مَعْ حَصْرٍ جَرَى

٨٠- وَالقَصْدُ بِالتَّخْصِيصِ حَيْثُمَا حَصَلْ
تَمْيِيزُ بَعْضِ جُمْلَةٍ فِيْهَا دَخَلْ

٨١- وَمَا بِهِ التَّخْصِيصُ إِمَّا مُتَّصِلْ
كَمَا سَيَأْتِي آنِفًا أَوْ مُنْفَصِلْ

٨٢- فَالشَّرطُ وَالتَّقْيِيدُ[1] بِالْوَصْفِ اتَّصَلْ
كَذَاكَ[2] الاسْتِثْنَا وَغَيْرُهَا انْفَصَلْ

(١) في (ق): بالتقييد.
(٢) في (ب): كذا.

٨٣- وَحَـــدُّ الاسْـتِثْنَاءِ مَـــا بِـــهِ خَـرَجْ
مِـــنَ الْكَـــلامِ بَعْـــضُ مَـــا فِيـــهِ انْـــدَرَجْ

٨٤- وَشَرْطُـــــهُ أَنْ لاَ يُـــــرَى مُنْفَـــــصِلاَ
وَلَمْ يَكُـــــنْ مُـــــسْتَغْرِقًا لِمَـــــا[1] خَـــــلاَ

٨٥- وَالنُّطْـــقُ مَـــعْ إِسْـــمَاع مَـــنْ بِقُرْبِـــهِ
وَقَـــصْدُهُ مِـــــنْ قَبْـــــلِ نُطْقِـــــهِ بِـــــهِ

٨٦- وَالأَصْـــــلُ فِيـــــهِ أَنَّ مُـــــسْتَثْنَاهُ
مِـــنْ جِنْـــسِهِ وَجَـــازَ مِـــنْ سِـــوَاهُ

٨٧- وَجَـــــازَ أَنْ يُقَـــــدَّمَ الْمُـــــسْتَثْنَى
وَالـــشَّرْطُ أَيْـــضًا لِظُهُـــور الْمَعْنَـــى

٨٨- وَيُحْمَـــلُ[2] الْمُطْلَـــقُ مَهْـــمَا وُجِـــدَا
عَـــلَى الَّـــذِي بِالْوَصْـــفِ مِنْـــهُ قُيِّـــدَا

٨٩- فَمُطْلَـــقُ التَّحْرِيـــرِ فِـــي الأَيْـــمَانِ
مُقَيَّـــدٌ فِـــي القَتْـــلِ بِـــالإِيمَانِ[3]

---

(١) في (ق): إذا.
(٢) في (ك): ومجمل.
(٣) في (ب): إيمان.

٩٠- فَيُحْمَـلُ الْمُطلَـقُ فِـي التَّحْرِيـرِ
عَـلَى الَّـذِي قُيِّـدَ فِي التَّكْفِـيرِ

٩١- ثُـمَّ [١] الْكِتَـابَ بِالكِتَـابِ خَصَّـصُوا
وَسُـنَّةٌ بِـسُـنَّةٍ تُخَـصَّصُ

٩٢- وَخَصَّـصُوا بِالسُّـنَّةِ الْكِتَـابَـا
وَعَكْـسُهُ اسْـتَعْمِلْ يَكُـنْ صَـوَابا

٩٣- وَالْـذِّكْرُ بِالإِجْمَـاعِ مَخْـصُوصٌ كَـمَا
قَـدْ خُـصَّ بِالْقِيَـاسِ كُـلٌّ مِـنْهُمَا

بَابُ الْمُجْمَلِ وَالْمُبَيَّنِ [٢]

٩٤- مَـا كَـانَ مُحْتَاجًـا إِلَى بَيَـانِ
فَمُـجْمَلٌ وَضَابِـطُ البَـيَانِ

٩٥- إِخْراجُـهُ مِـنْ حَالَـةِ الإِشْـكَالِ
إِلَى الـتَّجَلِّي وَاتِّـضَاحِ الْحَـالِ

(١) في (أ): علم، والتصحيح من بقية النسخ.
(٢) في (ب): باب المجمل والمبين والظاهر والمؤول.

٩٦- كَـــالْقُرْءِ وَهْـــوَ وَاحِـــدُ الأَقْـــرَاءِ
فِي الْحَـــيْضِ وَالطُّهْـــرِ مِـــنَ النِّـــسَاءِ

٩٧- وَالـــنَّصُّ عُرْفًـــا كُـــلُّ لَفْـــظٍ وَارِدِ
لَمْ يَحْتَمِـــــلْ إِلاَّ لِمَعنًـــــى وَاحِـــــدِ

٩٨- كَقَـــدْ رَأَيْـــتُ جَعْفَـــرًا وَقِيـــلَ مَـــا
تَأْوِيـــــلُهُ تَنْـــــزِيلُهُ فَلْيُعْلَـــــمَا

٩٩- وَالظَّـــاهِرُ الَّـــذِي يُفِيـــدُ مَـــنْ سَـــمِعْ
مَعْنًـى سِـوَى الْمَعْنَـى الَّـذِي لَـهُ وُضِـعْ

١٠٠- كَالأَسَـــدِ اسْـــمُ وَاحِـــدِ الْـــسِّبَاعِ
وَقَـــدْ يُـــرَى لِلرَّجُـــلِ الـــشُّجَاعِ[1]

١٠١- وَالظَّـــاهِرُ الْمَـــذْكُورُ حَيْـــثُ أَشْـــكَلاَ
مَفْهُومُـــــهُ فَبِالدَّلِـــــيلِ أُوِّلا[2]

---

(١) في جميع النسخ الخطية تقديم وتأخير:

كَالأَسَـدِ اِسـمُ وَاحِـدِ الْـسِّبَاعِ	وَقَـدْ يُـرَى لِلرَّجُـلِ الـشُّجَاعِ
وَالظَّـاهِرُ الَّـذِي يُفيـدُ مـن سُـمِعْ	مَعْنًى سِوَى الْمَعْنَى الَّـذِي لَـهُ وُضِـعْ

والصحيح ما أثبته.

(٢) هذا البيت ساقط من (أ).

١٠٢- وَصَـــارَ بَـــعْدَ ذَلِـــكَ التَّأْويـــلِ
مُقَيَّـــدًا فِـــي الاســـم بِالـــدَّلِيلِ

بَابُ الأَفْعَالِ

١٠٣- أَفْـــعَالُ طَـــهَ صَـــاحِبِ الـــشَّرِيعَهْ
جَمِيـــعُهَا مَـــرْضِيَّةٌ بَدِيـــعَهْ

١٠٤- وَكُلُّهَـــا إِمَّـــا تُـــسَمَّى قُـــرْبَهْ
وطَاعَـــةَ أَوْ لا فَفِعْـــلُ القُرْبَـــهْ

١٠٥- مِـــنَ الْخُـــصُوصِيَّاتِ حَيْـــثُ قَامَـــا
دَلِيلُـــهَا كَوَصْـــلِهِ[1] الـــصِّيَامَا

١٠٦- وَحَيـــثُ لَمْ يَقُـــمْ دَلِيلُهَـــا وَجَـــبْ
وَقِيـــلَ مَوقُـــوفٌ وَقِيـــلَ مُـــسْتَحَبْ

١٠٧- فِـــي حَـــقِّهِ وَحَـــقِّنَا وَأَمَّـــا
مَـــا[2] لَمْ يَكُـــنْ بِقُرْبَـــةٍ يُـــسَمَّى

(١) في (ب): لوصله.
(٢) في (ك): من.

١٠٨- فَإِنَّـــهُ فِـــي حَـــقِّهِ[١] مُبـــاَحُ
وفِـعْـــلُهُ أَيْـــضًا لَنَـــا يُبَـــاحُ

١٠٩- وَإِنْ أَقَـــرَّ قَـــوْلَ غَـــيْرِهِ جُعِـــلْ
كَقَوْلِـــهِ كَـــذَاكَ فِعْـــلٌ قَـــدْ فُعِـــلْ

١١٠- وَمَـــا جَـــرَى فِي عَـــصْرِهِ ثُـــمَّ اطَّلَـــعْ
عَـــلَيهِ إِنْ أَقَـــرَّهُ فَلْـــيُتَّبَعْ

بَابُ النَّسْخِ

١١١- النَّـــسْخُ نَقْـــلٌ أَوْ إِزَالَـــةٌ لمـــاَ[٢]
حَكَـــوْهُ عَـــنْ أَهْـــلِ اللِّـــسَانِ فِـــيهِمَا

١١٢- وَحَـــدُّهُ رَفْـــعُ الخِطَـــابِ اللاَّحِـــقِ
ثُبُـــوتَ حُكْـــمٍ بِالْخِطَـــابِ الـــسَّابِقِ

١١٣- رَفْعًـــا عَـــلَى وَجْـــهٍ أَتَـــى لَـــوْلاهُ
لَكَـــانَ ذَاكَ ثَابِتًـــا كَـــمَا هُـــو

(١) في (ب): حقنا.
(٢) في (ب): كما.

١١٤- إِذَا تَرَاخَـــى عَنْـــهُ فِي الزَّمَـــانِ
مَـــا بَعْـــدَهُ مِـــنَ الْخِطَـــابِ الثَّـــانِي

١١٥- وَجَـــازَ نَـــسْخُ الرَّسْـــمِ دُونَ الْحُكْـــمِ
كَـــذَاكَ نَـــسْخُ الْحُكْـــمِ دُونَ الرَّسْـــمِ

١١٦- وَنَـــسْخُ كُـــلٍّ مِـــنْهُمَا إِلَى بَـــدَلْ
وَدُونَـــهُ وَذَاكَ تَخْفِيـــفٌ[1] حَـــصَلْ

١١٧- وَجـــازَ أَيْـــضًا كَـــوْنُ ذَلِـــكَ الْبَـــدَلْ
أَخَـــفَّ أَوْ أَشَـــدَّ مِمَّـــا قَـــدْ بَطَـــلْ

١١٨- ثُـــمَّ الْكِتَـــابُ بِالْكِتَـــابِ يُنْـــسَخُ
كَسُـــنَّةٍ بِـــسُنَّةٍ فَتُـــنْـــسَخُ

١١٩- وَلَـــم يَجُـــزْ أَنْ يُنْـــسَخَ الْكِتَـــابُ
بِسُنَّةٍ بَـــلْ عَكْـــسُهُ صَـــوَابُ

١٢٠- وَذُو تَـــواتُرٍ بِمِثْلِـــهِ نُـــسِخْ
وَغَـــيْرُهُ بِغَـــيْرِهِ فَلْيَـــنْتَـــسِخْ

(١) في (أ، ك): تحقيق.

١٢١- وَاخْتَارَ قَــومٌ نَــسْخَ مَــــا تَــواتَرَا
بِغَــيْرِهِ وَعَكْسُهُ حَتْمًــا يُــــرَى

فَصْلٌ فِي التَّعَارُضِ[١]

١٢٢- تَعَــــارُضُ النُّطْقَــــيْنِ فِي الأَحْكَــــامِ
يَــــأْتِي عَلَــــى أَرْبَعَــــةٍ أَقْــــسَامِ

١٢٣- إِمَّــــا عُمُــــومٌ أَوْ خُــــصُوصٌ فِــــيهِمَا
أَوْ كُــلُّ نُطْــقٍ فِيــهِ وَصْــفٌ مِــنْهُمَا

١٢٤- أَوْ فِــــيهِ كُــــلٌّ مِــــنْهُمَا وَيُعْتَــــبَرْ
كُــلٌّ مِــنَ الْوَصْــفَينِ مِــنْ[٢] وَجْــهٍ ظَهَــرْ

١٢٥- فَــالْجَمْعُ بَــيْنَ مَــا تَعَارَضَــا هُنَــا
فِي الأَوَّلَــــيْنِ وَاجِــــبٌ إِنْ أَمْكَنَــــا

١٢٦- وَحَــــيْثُ لا إِمْكَــــانَ فَــــالتَّوَقُّفُ
مَــا لَمْ يَكُــنْ تَــارِيخُ كُــلٍّ يُعْــرَفُ

(١) في (ب): فصل في تعارض النطقين.
(٢) في (ق): في.

١٢٧- فَـــإِنْ عَلِمْنَـــا وَقْـــتَ كُـــلٍّ مِـــنْهُمَا
فَـــالثَّانِ نَاسِـــخٌ لِمَـــا تَقَدَّمَـــا

١٢٨- وَخَصَّـــصُوا فِي الثَّالِـــثِ الْمُعْلُـــومِ
بِـذِي الْخُـصُوصِ لَفْـظَ ذِي الْعُمُـومِ

١٢٩- وَفِي الأَخِـــيرِ شَـــطْرُ كُـــلِّ نُطْـــقِ
مِـن كُـلِّ شِـقٍّ[1] حُكْـمُ ذَاكَ النُّطْـقِ

١٣٠- فَاخْـصُصْ عُمُـومَ كُـلِّ نُطْـقٍ مِـنْهُمَا
بِالـضِّدِّ مِـنْ قِـسْمَيْهِ وَاعْـرِفَنْهُمَا[2]

بَابُ الإِجْمَاعِ

١٣١- هُـــوَ اتِّفَـــاقُ كُـــلِّ أَهْـــلِ العَـــصْرِ
أَيْ عُلَمـــــاءِ الْفِقْـــهِ دُونَ نُـــكْرِ

١٣٢- عَـلَى اعْتِبَـارِ حُكْـمِ أَمْـرٍ قَـدْ حَـدَثْ
شَرْعًـا كَحُرْمَـةِ الـصَّلاةِ بِالْحَـدَثْ

(١) في (ك): شك.
(٢) في جميع النسخ الخطية (واعرفهما)، والصحيح ما أثبت.

١٣٣- وَاحْـــتُجَّ بِالإِجْمَـــاعِ مِـــنْ ذِي الأُمَّـــهْ
لا غَيْرِهَـــا إِذْ خُصِّـــصَتْ بِالْعِـــصْمَهْ

١٣٤- وَكُـــلُّ إِجْمَـــاعٍ فَحُجَّـــةٌ عَـــلى
مَـــنْ بَعْـــدَهُ فِي كُـــلِّ[1] عَـــصْرٍ أَقْـــبَلاَ

١٣٥- ثُـــمَّ انْقِـــرَاضُ عَـــصْرِهِ لَـــمْ يُـــشْتَرَطْ
أَيْ فِي انْعِقَـــادِهِ وَقِيـــلَ مُـــشْتَرَطْ

١٣٦- وَلَمْ يَجُـــزْ لِأَهْلِـــهِ أَنْ يَرْجِـــعُوا
إِلا عَـــلَى الثَّـــانِي فَلَـــيْسَ يُمْنَـــعُ

١٣٧- وَلْيُعْتَـــبَرْ عَلَيْـــهِ قَـــوْلُ مَـــنْ وُلِـــدْ
وَصَـــارَ مِـــثْلَهُمْ فَقِيهًـــا مُجْتَهِـــدْ

١٣٨- وَيَحْـــصُلُ الإِجْمَـــاعُ بِالأَقْـــوَالِ[2]
مِـــنْ كُـــلِّ أَهْـــلِهِ وَبِالأَفْـــعَالِ

(١) (كل) سقطت من (ك).
(٢) في (ب): بالأفعال.

١٣٩- وَقَــولُ بَعــضٍ حَيْــثُ بَــاقِيهِمْ فَعَــلْ
وَبِانْتِــشَارٍ[1] مَــعْ سُكُوتِهِــمْ حَــصَلْ

١٤٠- ثُــمَّ الــصَّحَابِي قَولُــهُ عَــنْ مَذْهَبِــهْ
عَــلَى الْجَدِيــدِ قَــطُّ لا يُحْــتَجُّ بِــهْ

١٤١- وَفِــي الْقَــدِيمِ حُجَّــةٌ لِــمَا وَرَدْ
فِي حَقِّهِــمْ وَضَــعَّفُوهُ فَلْــيُرَدْ

بَابُ الأَخْبَارِ

١٤٢- وَالْخَــبَرُ اللَّفْــظُ الْمُفِيــدُ الْمُحتَمِــلْ
صِــدْقًا وَكِــذْبًا مِنــهُ نَــوْعٌ قَــدْ نُقِــلْ

١٤٣- تَوَاتُــرًا لِلْعِــلْمِ قَــدْ أَفَــادَا
وَمَــا عَــدَا هَــذَا اعْتَــبِرْ آحَــادَا

١٤٤- فَــأَوَّلُ النَّوْعَــيْنِ مــا رَوَاهُ
جَمْــعٌ لَنــا لِــمِثْلِهِ عَــزَاهُ

(١) في (ك): وبانتساب.

١٤٥- وَهَكَـــذَا إِلَى الَّـــذِي عَنْـــهُ[١] الْخَـــبَرْ

لا بِاجْتِهَـــادٍ بَـــلْ سَـــمَاعٍ أَو نَظَـــرْ

١٤٦- وَكُـــلُّ جَمْـــعٍ شَرْطُـــهُ أَنْ يَـــسْمَعُوا

وَالْكِـــذْبُ مِـــنْهُمْ بِـــالتَّوَاطِي يُمْنَـــعُ

١٤٧- ثَـــانِيهِمَا الآحَـــادُ يُوجِـــبُ الْعَمَـــلْ

لا الْعِلْـــمَ لَكِـــنْ عِنـــدَهُ الظَّـــنُّ حَـــصَلْ

١٤٨- لِمُرسَـــلٍ وَمُـــسْنَدٍ قَـــدْ قُـــسِمَا

وَسَـــوْفَ يَـــأْتِي ذِكْـــرُ كُـــلٍّ مِـــنْهُمَا

١٤٩- فَحَيـــثُمَا بَـــعْضُ الـــرُّوَاةِ يُفْـــقَدُ

فَمُـــرْسَلٌ وَمَـــا عَـــدَاهُ مُـــسْنَدُ

١٥٠- لِلاحْتِجَـــاجِ صَـــالِحٌ لاَ الْمُرْسَـــلُ

لَكِـــنْ مَرَاسِـــيلُ الـــصَّحَابِي تُقْبَـــلُ

---

(١) في (ب): عنده.

١٥١- كَـــذَا سَـــعِيدُ بـــنُ الْمُـــسَيَّبِ اقْـــبَلاَ
فِي الِاحْتِجَـــاجِ مَـــا رَواهُ مُرْسَـــلاَ

١٥٢- وَأَلْحَـــــقُوا بِالْمُـــــسْـنَدِ الْمُعَنْعَنَـــا
فِي حُكْمِـهِ الَّـذِي لَـهُ تَبَيَّنَا

١٥٣- وَقَـــالَ مَـــنْ عَلَيـــهِ شَـــيْخُهُ قَـــرَا
حَـــدَّثَنِي كَـــمَا يَقُـــولُ أَخْـــبَرَا

١٥٤- وَلَمْ يَقُـــلْ فِـــي عَكْـــسِهِ حَـــدَّثَنِي
لَكِـــنْ يَقُـــولُ رَاوِيًـــا أَخْـــبَرَنِي

١٥٥- وَحَيْـــثُ لَـــمْ يَقْـــرَأْ وَقَـــدْ أَجَـــازَهْ
يَقُـــولُ قَـــدْ أَخْـــبَرَنِي إِجَـــازَهْ

بَابُ الْقِياسِ

١٥٦- أَمَّـــا القِـــيَاسُ فَـــهْوَ رَدُّ الْفَـــرْعِ
لِلأَصْـــلِ فِي حُكْـــمٍ صَـــحِيحٍ شَرعِـــي

١٥٧- لِعِـــلَّةٍ جَامِـــعَةٍ فِـــي الْحُكْـــمِ
وَلْيُعْتَـــبَرْ ثَلاثَـــةً فِـــي الاسْـــمِ

١٥٨- لِعِـــــــلَّةٍ أَضـــــــفْهُ أَو دِلالَـــــــهْ
أَوْ شَـــبَهٍ ثُـــمَّ اعْتَـــبِرْ أَحْـــوَالَهُ

١٥٩- أَوَّلُهَـــا مـــا كَـــانَ فِـــيهِ الْعِـــلَّهْ
مُـوجِـــبَةً لِلْحُكْـــم مُـــسْتَقِلَّهْ

١٦٠- فَـــضَـــرْبُهُ لِلوَالِدَيْـــنِ مُمْـــتَنِعْ
كَقَـــوْلِ[1] أُفٍّ وَهْـــوَ لِلإِيْـــذَا[2] مُنِـــعْ

١٦١- وَالثَّـــانِ مـــا لَـــمْ يُوجِـــبِ التَّعْلِيـــلُ
حُكْـــمًا بِـــهِ لَكِـــنَّهُ دَلِـــيلُ

١٦٢- فَيُـــسْتَدَلُّ بِالنَّـــظِيرِ الْمُعْـــتَبَرْ
شَرْعًا عَلَـى نَـظِيرِهِ فَيُعْتَبَرْ

١٦٣- كَقَولِنَـــا مَـــالُ الـــصَّبِيِّ[3] تَلْـــزَمُ
زَكَـــاتُهُ كَبَـــالِغٍ أَيْ لِلنُّمُـــو

(١) في (ق) كقوله.
(٢) في (ب): وهو في الايذا.
(٣) في (ك) ما للصبي.

١٦٤- وَالثَّالِـــثُ الْفَـــرْعُ الَّـــذِي تَـــرَدَّدَا
مَـــا بَيْـــنَ أَصْـــلَينِ اعْتِبَـــارًا وُجِـــدَا

١٦٥- فَلْيَلتَحِـــقْ بِـــأَيِّ ذَيـــنِ أَكْـــثَرَا
مِـــنْ غَـــيْرِهِ فِي وَصْـــفِهِ الَّـــذِي يُـــرَى

١٦٦- فَيُلْحَـــقُ[1] الرَّقِيـــقُ فِي الإِتْـــلافِ
بِالْمَـــالِ لا بِـــالْحُرِّ فِي الأَوْصَـــافِ

فَصْلٌ[2]

١٦٧- وَالـــشَّرْطُ فِي الْقِيَـــاسِ كَـــوْنُ الْفَـــرْعِ
مُنَاسِـــبًا لأَصْـــلِهِ فِـــي الْجَـــمْعِ

١٦٨- بِـــأَنْ يَكُـــونَ جَامِـــعُ الأَمْـــرَيْنِ
مُنَاسِـــبًا لِلْحُكْـــمِ دُونَ مَـــيْنِ

١٦٩- وَكَـــونُ ذَاكَ الأَصـــلِ ثَابِتًـــا بِـــمَا
يُوافِـــقُ الْخَـــصْمَيْنِ فِـــي رَأْيَـــيْهِمَا

(١) في (ق) فليلحق.
(٢) في (ب): فصل في شرط القياس.

١٧٠- وَشَرطُ كُـــلِّ عِلَّـــةٍ أَنْ تَطَّـــرِدْ
فِي كُـــلِّ مَعْلُولاتِهَـــا الَّتِـــي تَـــرِدْ

١٧١- لَمْ تَنْـــتَقِضْ لَفْظًـــا وَلا مَعنًـــى فَـــلاَ
قِيَـــاسَ فِي ذَاتِ انتِقَـــاضٍ مُـــسْجَلاَ

١٧٢- وَالْحُكْـــمُ مِـــنْ [١] شُرُوطِـــهِ أَنْ يَتْبَعَـــا
عِـــلَّتَهُ نَـــفْيًا وَإِثْبَـــاتًا مَعـــَا

١٧٣- فَهْـــيَ الَّتِـــي لَـــهُ حَقِيقًـــا تُجْلَـــبُ
وَهـــْوَ الَّـــذِي لَـــهَا كَـــذَاكَ يُجْلَـــبُ

باب الْحَظْـــرِ والإِبَـــاحَةِ

١٧٤- لا حُكْـــمَ قَبْـــلَ بِعْثَـــةِ الرَّسُـــولِ
بَـــلْ بَعْـــدَهَا بِمُقتَـــضَى الدَّلِيـــلِ

١٧٥- وَالأَصْـــلُ فِي الأَشْـــيَاءِ قَبْـــلَ الـــشَّرْعِ
تَحْرِيمُهَـــا لا بَعْـــدَ حُكْـــمِ شَرْعِـــي

(١) في (ق) في.

١٧٦- بَـــلْ مَـــا أَحَـــلَّ الـــشَّرْعُ حَلَّلْنَـــاهُ
وَمَـــا نَهَانَـــا عَـــنْهُ حَـــرَّمْنَاهُ

١٧٧- وَحَيْـــثُ لَمْ نَجِـــدْ دَلِيـــلَ حِـــلٍّ
شَرْعًـــا تَمَـــسَّكْنَا بِحُكْـــمِ الأَصْـــلِ

١٧٨- مُسْتَـــصْحِبِينَ الأَصْـــلَ لا سِـــوَاهُ
وَقَـــالَ قَـــوْمٌ ضِـــدَّ مَـــا قُـــلْنَاهُ

١٧٩- أَيْ أَصْـــلُهَا التَّحْلِيـــلُ إِلاَّ إِنْ وَرَدْ
تَحْرِيمُهَـــا فِي شَـــرْعِنَا فَـــلاَ يُـــرَدْ

١٨٠- وَقِيـــلَ إِنَّ الأَصْـــلَ فِـــيمَا يَنفَـــعُ
جَـــوَازُهُ وَمَـــا يَـــضُرُّ يُمْنَـــعُ

١٨١- وَحَـــدُّ الاسْتِـــصْحَابِ أَخْـــذُ الْمُجْتَهِـــدْ
بِالأَصْـــلِ عَـــنْ دَلِيـــلِ حُكْـــمٍ قَـــدْ فُقِـــدْ

بَابُ تَرتِيبِ الأَدِلَّةِ

١٨٢- وَقَـــدَّمُوا مِـــنَ الأَدِلَّـــةِ الجَلِـــي
ـ
عَلَـــى الخَفِـــيِّ بِاعْتِبَـــارِ العَـــمَلِ

١٨٣- وَقَـــدَّمُوا مِنْهَـــا مُفـــيدَ العِلْـــمِ
ـ
عَلَـــى مُفِيـــدِ الظَّـــنِّ أَيْ لِلْحُكْـــمِ

١٨٤- وَالنُّطْـــقَ قَـــدِّمْ عَـــنْ قِياسِـــهِمْ تَـــفِ
ـ
وَقَـــدَّمُوا جَلِيَّـــهُ عَلَـــى الخَفِـــي

١٨٥- إِلاَّ مَـــعَ الخُصُـــوصِ وَالعُمُـــومِ
فَلْيُـــؤتَ بِالتَّخْـــصِيصِ لا التَّقْـــدِيمِ[1]

١٨٦- وَإِنْ يَكُـــنْ فِي النُّطـــقِ مِـــنْ كِتـــابِ
أَو سُـــنَّةٍ تَـــغْيِيرُ الاسْتِـــصْحَابِ

١٨٧- فَالنُّـــــطْقُ حُجـــــــةٌ إِذَا وَإِلاَّ
فَكُـــنْ بِالاسْتِـــصْحَابِ مُـــسْتَدِلاَّ

---

(١) في (ك): التعميم.

بَابُ صِفَةِ الْمُفْتِي وَالْمُستَفْتِي

١٨٨- وَالشَّرْطُ فِي الْمُفْتِي اجْتِهَادٌ وَهْوَ أَنْ
يَعْرِفَ مِنْ آيِ الْكِتَابِ وَالسُّنَنْ

١٨٩- وَالْفِقْهِ مِنْ فُرُوعِهِ الشَّوَارِدِ
وَكُلِّ مَا لَهُ مِنَ الْقَوَاعِدِ

١٩٠- مَعْ مَا بِهِ مِنَ الْمَذَاهِبِ[1] الَّتِي
تَقَرَّرَتْ وَمِنْ خِلافٍ مُثْبَتِ

١٩١- وَالنَّحْوِ وَ[2]الأُصُولِ مَعْ عِلْمِ الأَدَبْ
وَاللُّغَةِ[3] الَّتِي أَتَتْ عَنِ الْعَرَبْ

١٩٢- قَدْرًا بِهِ يَسْتَنْبِطُ الْمَسَائِلاَ
بِنَفْسِهِ لِمَنْ يَكُونُ سَائِلاَ

١٩٣- مَعْ عِلْمِهِ التَّفْسِيرَ فِي الآيَاتِ
وَفِي الْحَدِيثِ حَالَةَ الرُّوَاةِ[4]

(١) في (ك): من القواعد.
(٢) في (ب): من.
(٣) في (ب): والفقه.
(٤) في (ب): الروايات.

١٩٤- وَمَوضِـــعَ الإِجْـــمَاع وَالْخِـــلاَفِ
فَعِلْـــمُ هَـــذَا الْقَـــدْرِ فِـــيهِ كَـــافِ

١٩٥- وَمِـــنْ شُرُوطِ الـــسَّائِلِ الْمُـــسْتَفْتِي
أَنْ لا يَكُـــونَ عَالِمـــًا كَالْمُـــفْتِي

١٩٦- فَحَيْـــثُ كَـــانَ مِثلَـــهُ مُجْتَهِـــدَا
فـــلَا يَجُـــوزُ كَـــوْنُهُ مُقَـــلِّدَا

فَرْعٌ[1]

١٩٧- تَقْلِيـــدُنَا قَبُـــولُ قَـــوْلِ الْقَائِـــلِ
مِـــنْ غَـــيْرِ ذِكْـــرِ حُجَّـــةٍ لِلـــسَّائِلِ[2]

١٩٨- وَقِـــيلَ بَـــلْ قَبُـــولُنَا مَقَالَـــهْ
مَـــعْ جَهْلِنَـــا مِـــنْ أَيْـــنَ ذاكَ قَالَـــهْ

١٩٩- فِفِـــي قَبُـــولِ قَـــوْلِ طَـــهَ الْمُـــصْطَفَى
بِالْحُكْـــمِ تَقْلِيـــدٌ لَـــهُ بِـــلا خَفَـــا

(١) في (ب): فصل في التقليد.
(٢) في (أ): المسائل والتصحيح من بقية النسخ.

٢٠٠- وَقِيـــلَ لا لأَنَّ[١] مَـــا قَـــدْ قَالَـــهُ
جَمِيعُـــهُ بِـــالْوَحْيِ قَـــدْ أَتَـــى لَـــهُ

بَابُ الاجْتِهَادِ[٢]

٢٠١- وَحَـــدُّهُ أَنْ يَبْـــذُلَ الَّـــذِي اجْتَهَـــدْ
مَجْهُـــودَهُ فِي نَيْـــلِ أَمْـــرٍ قَـــدْ قَـــصَدْ

٢٠٢- وَلْيَنْقَـــسِمْ إِلَى صَـــوَابٍ وَخَطَـــأْ
وَقِيـــلَ فِي الْفُـــرُوعِ يُمْنَـــعُ الْخَطَـــأْ

٢٠٣- وَفِي أُصُـــولِ الـــدِّينِ ذَا الْوَجْـــهُ امْتَنَـــعْ
إِذْ فِيـــهِ تَـــصْوِيبٌ لأَرْبَـــابِ الْبِـــدَعْ

٢٠٤- مِـــنَ النَّـــصَارَى حَيْـــثُ كُفْـــرًا ثَلَّثُـــوا
وَالـــزَّاعِمِينَ أَنَّهُـــمْ لَـــنْ يُبْعَثُـــوا

(١) في (أ): كان.
(٢) في (ق): باب المجتهد.

٢٠٥- أَوْ لا يَـــــرَوْنَ رَبَّهُـــــمْ بِـــــالْعَيْنِ

كَـذَا الْمُجُـوسُ فِـــي ادِّعَـا الأَصْـلَيْنِ

٢٠٦- وَمَـــنْ أَصَـــابَ فِـــي الفُـــرُوعِ يُعْطَـــى

أَجْـرَينِ وَاجْعَـلْ نِـصفَهُ مَـنْ أَخْطَـا

٢٠٧- لِمَـــا رَوَوْا عَـــنِ النَّبِـــيِّ الْهَـــادِي

فِـــي ذَاكَ مِـــنْ تَقْـــسِيمِ الاجْتِهَـــادِ

٢٠٨- وَتَـــمَّ نَظـــمُ هَـــذِهِ الْمُقَدِّمَـــهْ

أَبْيَاتُهَـــا فِـــي العَـــدِّ (دُرٌّ) مُحْكَمَـــهْ

٢٠٩- ثَـــانِي رَبِيـــعِ شَـــهْرِ وَضْـــعِ الْمُـــصْطَفَى

فِـــي عَـــامِ (طَـــاءٍ) ثُـــمَّ (ظَـــاءٍ) ثُـــمَّ (فَـــا)

٢١٠- فَالْحَـــمْدُ لِلَّـــهِ عَلَـــى إِتْمَـــامِـــهِ

ثُـــمَّ صَـــلاةُ اللَّـــهِ مَـــعْ سَلاَمِـــهِ

٢١١- عَلَـــى النَّبِـــي وَآلِـــهِ وَصَحْبِـــهِ

وحِـزْبِـــهِ وَكُـــلِّ مُؤْمِـــنٍ بِـــهِ[١]

.....

(١) في (أ): وكان الفراغ من نسخها في يوم الأحد سادس عشر ذو القعدة سنة تسع وألف.
في (ق): تمت بحمد الله وعونه وحسن توفيقه على يد أقل عبيد الله وأحوجهم إلى رحمته الفقير عبد الرحيم بن الحاج علي بن المرحوم الحاج حسين الحوتكي غفر الله له ولوالديه ولوالد والديه ولمن دعا لهم بالمغفرة ولجميع المسلمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وذلك في يوم السبت المبارك خامس عشر ربيع الأول من شهور سنة خمس وعشرين وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام وعلى آله وأصحابه الأعلام.
في (ك): تمت هذه المنظومة المباركة الشريفة باسم الفقير عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عمير ضحوة يوم الجمعة ثامن يوم من شهر صفر سنة ١١٨٣على يد الأقل كثير الخطأ والزلل الملتجئ إلى رحمة ربه الغفار محمد بن أبي بكر بن محمد بن حمد النجار غفر الله له ولوالديه إنه كريم ستار.
في (ب): تمت هذه المقدمة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه وكان الفراغ من كتابة هذه المقدمة يوم الأحد المبارك ٢١ مضت من شهر جماد آخر سنة ١٢٣٣ من الهجرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام على يد كاتبها أفقر العباد إلى الله تعالى سيد البكشوشي اللهم اغفر له آمين آمين آمين آمين.
تم الفراغ من تحقيقه يوم الجمعة ١/ ٥/ ١٤٢٨هـ والحمد لله رب العالمين.

الفهارس

الموضوع — الصفحة

مقدمة الطبعة الثانية..... ٥
تقدمة الشيخ محمد صدقي البورنو..... ٦
صورة تقدمة الشيخ محمد صدقي البورنو..... ٨
المقدمة..... ٩
وصف النسخ الخطية ومنهج التحقيق..... ١٣
وصف النسخ الخطية..... ١٤
منهج التحقيق..... ١٧
صور من المخطوط..... ١٨
تسهيل الطـرقات..... ٢٦
أُصـــولِ الفِقـهِ..... ٢٨
أَبوابُ أُصولِ الفِقهِ..... ٣٢
أَقْسَامُ الكَلامِ..... ٣٣
بَابُ الأَمْرِ..... ٣٥
بَابُ النَّهْيِ..... ٣٦

فَصْـــلٌ ٣٧
بَابُ العَـامِّ ٣٧
بَابُ الْخَاصِّ ٣٩
بَابُ الْمُجْمَلِ وَالْمُبَيَّنِ ٤١
بَابُ الأَفْعَالِ ٤٣
بَابُ النَّسْخِ ٤٤
فصل فِي التَّعارُضِ ٤٦
بَابُ الإِجْمَاعِ ٤٧
بَابُ الأَخْبَارِ ٤٩
بَابُ الْقِياسِ ٥١
فصل ٥٣
باب الْحَظْرِ والإِبَاحَة. ٥٤
بَابُ تَرتِيبِ الأَدِلَّةِ ٥٦
بَابُ صفة الْمُفْتِي وَالْمُستَفْتِي ٥٧
فصل ٥٨
بَابُ الاجْتِهادِ ٥٩
الفهارس ٦٢